

**الإدارة العامة للجمارك**  
**إدارة الشؤون القانونية**

رقم الرمز (31)

لسنة 2024م

٢٦

تعليمات جمركية رقم

بشأن انتهاء فترة تطبيق رسوم مكافحة الإغراق النهائي

ضد واردات المجلس من منتج ورق الكرتون

**مدير عام الجمارك:**

الحاقا الى التعليمات الجمركية رقم (54 لسنة 2019) بشأن فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من ورق الكرتون ذات منشأ أسبانيا وبولندا ، وبناء على الرسالة الواردة من الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بمجلس التعاون لدول الخليج العربية رقم م ض 8/24/31/2 المؤرخة في 2024/5/6 والمتضمنة الإفادة بانقضاء فترة تطبيق رسوم مكافحة الاغراق المتعلقة بقرار اللجنة الوزارية رقم (3) بتاريخ 31 مارس 2019 والصادر بشأنه التعليمات الجمركية المذكورة أعلاه وذلك اعتبارا من تاريخ 30 ابريل 2024 .

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والايعاز للمختصين لديهم نحو العمل على تنفيذ القرار المذكور بانتهاء فترة تطبيق رسوم مكافحة الاغراق النهائي ضد واردات دول المجلس من منتج ورق وورق مقوى (فلوتينج أو تستلاينر) غير مطلي بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ أسبانيا أو بولندا والمندرجة تحت البنود الجمركية (48051100 ، 48051910 ، 48051920 ، 48051990 ، 48052400 ، 48052500) من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية اعتبارا من تاريخ 30 ابريل 2024 .

صدر بتاريخ: 5 / 20 / 2024

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

  
عبدالله بن عازل الشرفان  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

نسخة إلى

- فريق المشروع
  - فريق ديوان المحاسبة
  - كافة الإدارات التوثيقية
  - وزارة التجارة والصناعة
  - فرقة التجارة والصناعة
  - مكتب العلاقات وخدمة المواطن لنشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك.
  - وكيل وزارة الاعلام وذلك لنشرة التعليمات الجمركية في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) .
- أ.بشائر الجراف: بشاير (6828)



**وزارة المالية**

**الإدارة العامة للجمارك**

**إدارة الشئون القانونية**

رقم الرمز (٣١)

٢٢ أبريل ٢٠١٩

**تعليمات جمركية رقم ( ٥٤ ) لسنة ٢٠١٩م**

**بشأن فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس**

**من ورق الكرتون ذات منشأ إسبانيا وبولندا**

**مدير عام الجمارك:-**

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم (٣٤ لسنة ٢٠١٣م) بشأن آلية تنفيذ القرارات المتعلقة بتدابير مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية في الاتحاد الجمركي لدول مجلس التعاون الخليجي ، وبناء على القانون رقم (١١٠ لسنة ٢٠١٥) - مجلس الوزراء - بشأن الموافقة على إصدار النظام الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون الخليج العربية ((المعدل)) الصادر بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) بتاريخ ٢٤/١/٢٠١٦ ، وبناء على مذكرة الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية رقم م ٥/٢/٣٢/١٩/٣٤ المؤرخة في ٣/٤/٢٠١٩ والمتضمنة قرار اللجنة الوزارية رقم (٣) الصادر بتاريخ ٣١/٣/٢٠١٩ باعتماد قرار اللجنة الدائمة رقم (٣/٢١/٢٠١٨/ع) المتعلق بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج الورق والورق المقوى (فلوتينج أو تستلاينر) غير مطلي ، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ مملكة اسبانيا والجمهورية البولندية وفقا لما يلي :-

١. يتم فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج ورق الكرتون ذات منشأ مملكة اسبانيا والجمهورية البولندية المندرجة تحت البنود الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التالية :-

- (٤٨٠٥١٩١٠) عدا ورق الفلوتينج المصنع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر المربع منه أقل من (١٠٥ جرام) .

- (٤٨٠٥٢٤٠٠) عدا ورق التستلاينر المصنع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر المربع منه أقل من (١٠٥ جرام) .

- (٤٨٠٥١١٠٠)

- (٤٨٠٥١٩٢٠)

- (٤٨٠٥١٩٩٠)

- (٤٨٠٥٢٥٠٠)

٢. يبدأ تطبيق الرسم النهائي بتاريخ ٢٠١٩/٥/١ ولمدة خمس سنوات .
٣. يأخذ الرسم النهائي لمكافحة الإغراق شكل زيادة في الرسوم الجمركية المطبقة من القيمة (CIF) ضد الشركات الاسبانية والبولندية المنتجة لورق الكرتون والموضحة بالجدول التالي :-

الدولة	اسم المصدرة للمنتج المعني بالتحقيق	هامش الإغراق كنيسة مئوية من القيمة CIL
اسبانيا	شركة سايكا SOCIEDAD ANONIMA INDUSTRIAS CELULOSA ARAGONESA (SAICA)	٢٤,٦%
	شركات أفـــــرى	٣١%
بولندا	كل الشركات	٣٤%

٤. تعامل الرسوم النهائية المحصلة معاملة الرسوم الجمركية .

وعليه واستنادا لقرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها الـ (٩٣) بتكليف إدارات الجمارك بتنفيذ الجانب الجمركي في آلية تنفيذ القرارات المتعلقة بتدابير مكافحة الممارسة الضارة في التجارة الدولية. يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو العمل على تنفيذ القرار المذكور والتقيد بالأحكام الواردة به .

**للعلم والعمل بموجبه اعتبارا من : ٢٠١٩ / ٥ / ١**

**صدر بتاريخ : ٢٣ / ٤ / ٢٠١٩**

**مدير عام**

**الإدارة العامة للجمارك**

*(Handwritten signature and stamp)*

نسخة إلى :

\* رئيس فريق المشروع .

\* فريق ديوان الحاسبة .

\* غرفة تجارة وصناعة الكويت

\* ضباط الاتصال / هادي العجمي / طالب الخالدي

\* السيد / وكيل وزارة الأعلام لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) + مرفق عدد (١) CD

أ. بشار (٢٠١٤)

*(Handwritten signature and stamp)*

٥١٧

State of Kuwait  
General Administration of Customs



دولة الكويت  
الإدارة العامة للجمارك

التاريخ: ٢٠٢٤/٥١٧

الإشارة: ٢١٤٤ - ٢٨٤

التوقيع	التاريخ
	٢٤٤٥/١٩
رقم الملف	رقم الوارد
٥/١	٢٠٠

السيد المحترم / المدير العام

تحية طيبة وبعد ...

٢٠٢٤

**الموضوع : انتهاء فترة تطبيق رسم مكافحة الاغراق  
النهائي ضد واردات دول المجلس من منتج ورق الكرتون**

نحيطكم علما بورود رسالة من هيئة الاتحاد الجمركي عبر البريد  
الالكتروني للإدارة العامة للجمارك فيما يخص الموضوع اعلاه .

والتفضل لاتخاذ اللازم ...

P. بن بيار الجبازي

٥١٤

مدير

إدارة السجل العام

السيد المدير العام للمقاعز  
السيد مدير ادارة التاجر

لا تخافوا

الإدارة العامة للجمارك

زياد ومضبان

رئيس قسم المصادر

يتم سحب جميع الأدلة التوثيقية  
المتعلقة بالمرسوم رقم ١٤٤٤/١٩

الاستلام  
٥١١٥

نوره ٢٤٤٥/١٦

الرقم: ٥٥٣ / ٢٧ / ٢٠٢٤  
التاريخ: ١٤ / ١٤٤٤  
الموافق: ٥ / ١٠ / ٢٠٢٤

# مجلس التعاون لدول الخليج العربية - الامانة العامة

المملكة العربية السعودية . ص.ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢  
تلفون ٤٨٢٧٧٧٧٧ فاكسيلي ٤٨٢٩٠٨٩



سلمه الله

سعادة الأخ العزيز / عبدالله عادل الشهران  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك  
دولة الكويت

الموضوع: انتهاء فترة تطبيق رسم مكافحة الإغراق  
النهائي ضد واردات دول المجلس من منتج ورق الكرتون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛

بالإشارة إلى قرار اللجنة الوزارية رقم (3) بتاريخ 31 مارس 2019م بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج ورق وورق مقوى (فلوتينج أو تستلاينر) غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ إسبانيا وبولندا، والمندرجة تحت البنود الجمركية (48051100)؛ (48051910)؛ (48051920)؛ (48051990)؛ (48052400)؛ (48052500) من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخه.

نود إحاطة سعادتكم بانقضاء فترة تطبيق رسوم مكافحة الإغراق المتعلقة بالقرار المشار إليه أعلاه اعتباراً من تاريخ 30 ابريل 2024م.

وتقبلوا سعادتكم خالص تحياتي وتقديري،

ASME

فيصل بن عبدالله المهيدب

المدير العام مكتب الأمانة الفنية  
لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

• نسخة مع التحية لعضو اللجنة الدائمة

العامري



# النشرة الرسمية

لمكتب الامانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

الموافق: ٢١ مارس ٢٠١٩م

التاريخ: ٢٤ رجب ١٤٤٠هـ

العدد (٢٠)

نشرة رسمية يصدرها مكتب الامانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون بموجب القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية

في هذا العدد

فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول المجلس من ورق وورق مقوى  
(فلوتينج أو تستلاينر). غير مطلي. بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون).

ذات منشأ إسبانيا وبولندا

مجلس التعاون لدول الخليج العربية  
مكتب الامانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية  
٦٧٢٥ طريق جدة - الهدا  
رقم الوحدة: ١  
الرياض: ١٢٣٢٤ - ٣١٤٧  
المملكة العربية السعودية  
الهاتف: ٩٦٦١١٢٥٥١٣٨٨  
الفاكس: ٩٦٦١١٢٨١٠٩٣

رسوم الاشتراك

سعر النسخة: ١٠٠ ريال سعودي أو ما يعادلها.  
الاشتراك السنوي: ٥٠٠ ريال سعودي أو ما يعادلها.

مجلس التعاون الخليجي  
الامانة العامة



## النشرة الرسمية

لمكتب الامانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة  
الدولية لدول مجلس التعاون

نشرة رسمية لمكتب الامانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في  
التجارة الدولية لدول مجلس التعاون  
تصدر بموجب القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير  
التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية  
ولانحته التنفيذية

رسوم الاشتراك:

سعر النسخة:

١٠٠ ريال سعودي أو ما يعادلها

الاشتراك السنوي:

٥٠٠ ريال سعودي أو ما يعادلها

### محتويات العدد:

3 - المقدمة:

- فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات

دول المجلس من ورق وورق مقوى (فلوتينج أو

تستلاين)، غير مطلي، بشكل لغات أو صفائح

5 (ورق الكرتون).

5276 طريق جدة - الهدا

رقم الوحدة : 1

الرياض 12324 - 3147

المملكة العربية السعودية

الهاتف: 966 11 2551388 - 966 11 2551399

+

الفاكس: +966 112810093

البريد الالكتروني: tsad@gccsg.org

## المقدمة

انطلاقاً من الأهداف الأساسية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، وانسجاماً مع أهداف الإتفاقية الإقتصادية الموحدة لدول المجلس والمتطلعة لتحقيق تكامل اقتصادي بين الدول الأعضاء، ولأهمية الدور الذي تقوم به الصناعات الخليجية في اقتصاديات دول المجلس، أصبح من الضروري قيام دول المجلس باتخاذ التدابير اللازمة لحماية صناعاتها من الممارسات الضارة في التجارة الدولية الموجهة إليها من غير الدول الأعضاء والتي تسبب ضرر للصناعة الخليجية أو تهدد بوقوعه أو تعيق قيامها.

واستناداً إلى أحكام القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية، واستناداً للمادة ٨٦ من اللائحة التنفيذية للقانون الموحد، والتي تنص على أن يصدر مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية نشرة رسمية ينشر فيها كل ما نص القانون (النظام) واللائحة التنفيذية على نشره، وبناء عليه يسر مكتب الأمانة الفنية إصدار العدد العشرون من النشرة الرسمية.





الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية  
مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

**فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول المجلس من ورق وورق مقوى (فلوتينج أو تستلاينر)، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون). ذات منشأ إسبانيا وبولندا.**

بالاستناد إلى القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية، واستناداً إلى قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون (اللجنة الدائمة) رقم (٢٠١٨/غ٣/١٠) بشأن الموافقة على قبول الشكوى وبدء التحقيق ضد واردات دول مجلس التعاون من منتج الورق والورق المقوى (ورق الكرتون)، وبناءً على قرار اللجنة الدائمة رقم (٢٠١٨/غ٣/٢١) بشأن اقتراح فرض تدابير نهائية ضد واردات دول مجلس التعاون من المنتج محل التحقيق، وذلك تطبيقاً لأحكام المادة (٩) من القانون (النظام) الموحد.

وبعد موافقة اللجنة الوزارية على اعتماد قرار اللجنة الدائمة رقم (٢٠١٨/غ٣/٢١)، عملاً بأحكام المادة (٣٧) من اللائحة، فإن مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بالأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (مكتب الأمانة الفنية) يعلن عن تطبيق فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من المنتج محل التحقيق، وفقاً لما يلي:

**١. المنتج محل التحقيق موضوع الرسوم النهائية:**

الورق والورق المقوى (فلوتينج أو تستلاينر)، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون)، ذات منشأ إسبانيا وبولندا. والتي يتم استيرادها تحت البنود التالية من التعرفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون:

(٤٨٠٥١١٠٠)، (٤٨٠٥١٩١٠١)، (٤٨٠٥١٩٢٠)، (٤٨٠٥١٩٩٠)، (٤٨٠٥٢٤٠٠٢)، (٤٨٠٥٢٥٠٠).

١) عدا ورق الفلوتينج المصنع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر مربع منه أقل من ١٠٥ جرام.

٢) عدا ورق التستلاينر المصنع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر مربع منه أقل من ١٠٥ جرام.



## ٢. مدة الرسوم النهائية:

تطبق الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق لمدة خمس سنوات ابتداءً من تاريخ ١ مايو ٢٠١٩ م.

## ٣. شكل الرسوم النهائية:

تفرض الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق وفقاً لهوامش الإغراق النهائية التي تم تحديدها كنسبة مئوية من القيمة (CIF) للواردات والموضحة بالجدول التالي:

الدولة	الشركة	هامش الإغراق النهائي كنسبة مئوية من القيمة CIF
إسبانيا	شركة سايكا Sociedad Anonima Industrias Celulosa Aragonesa (SAICA)	%٢٤,٦
	الشركات الأخرى	%٣١
بولندا	كل الشركات	%٣٤

## ٤. التحديدات النهائية التي تم على أساسها اتخاذ قرار فرض الرسوم النهائية:

## ٤.١ تحديد وجود الإغراق

تبين خلال فترة التحقيق أن الواردات من المنتج محل التحقيق ذات منشأ إسبانيا وبولندا ترد بأسعار مغرقة إلى السوق الخليجية.

## ٤.٢ تحديد وجود الضرر المادي والعلاقة السببية:

تبين من دراسة وتقييم مؤشرات الضرر خلال فترة التحقيق، أن الصناعة الخليجية قد عانت من وجود الضرر المادي المتمثل في الآثار السلبية للواردات المغرقة من المنتج محل التحقيق على كل من أسعار بيع المنتج الخليجي المشابه في السوق الخليجية وعلى المؤشرات الاقتصادية للصناعة الخليجية خلال فترة التحقيق، ولقد تزامن ذلك الضرر المادي مع الزيادة الكبيرة في حجم الواردات المغرقة للمنتج محل التحقيق من كل من إسبانيا وبولندا خلال نفس الفترة،

كما قد تبين أنه لا توجد أسباب أخرى للضرر المادي الذي لحق بالصناعة الخليجية بخلاف تلك الواردات المغرقة ذات منشأ إسبانيا وبولندا، مما يوضح وجود أدلة كافية على توافر العلاقة السببية بين الواردات المغرقة من المنتج محل التحقيق والضرر المادي الحاصل للصناعة الخليجية.

لمزيد من الاستفسارات يرجى مراسلة مكتب الأمانة الفنية على العنوان التالي:

الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية  
مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية  
٦٧٢٥ طريق جدة - الهدا  
رقم الوحدة : ١  
الرياض ١٢٣٢٤ - ٣١٤٧  
المملكة العربية السعودية  
الهاتف: ٩٦٦ ١١ ٢٥٥١٣٩٩ - ٩٦٦ ١١ ٢٥٥١٣٨٨ +  
الفاكس: ٩٦٦ ١١٢٨١٠٠٩٣ +  
البريد الإلكتروني: [tsad@gccsg.org](mailto:tsad@gccsg.org)



**قرار اللجنة الوزارية رقم (3)  
بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول مجلس التعاون من ورق وورق مقوى  
(فلوتينج أو تستلاينر)، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون)  
بتاريخ 31 مارس 2019م**

استناداً إلى اختصاصات اللجنة الوزارية المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة (8) من القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وبالإشارة إلى قرار اللجنة الدائمة رقم 3/21 غ/2018، بشأن التوصية للجنة الوزارية باقتراح فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على واردات دول مجلس التعاون من ورق وورق مقوى (فلوتينج أو تستلاينر)، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ إسبانيا وبولندا المدرجة تحت البنود الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

فقد تقرر ما يلي:

1. فرض رسم مكافحة إغراق نهائي على واردات دول مجلس التعاون من من ورق وورق مقوى (فلوتينج أو تستلاينر، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ إسبانيا وبولندا المدرجة تحت البنود الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التالية:-  
(48051100) (48051100)، (48051910<sup>1</sup>)، (48051920)، (48051990)، (48052400<sup>2</sup>)،  
(48052500).

<sup>1</sup> عدا ورق الفلوتينج المصنع من الياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر مربع منه أقل من 105 جرام

<sup>2</sup> عدا ورق التستلاينر المصنع من الياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر مربع منه أقل من 105 جرام

2. تأخذ الرسوم النهائية شكل زيادة في الرسوم الجمركية المطبقة من قيمة (CIF) ضد واردات دول مجلس التعاون من المنتج محل التحقيق على النحو التالي:

الدولة	منتج/ مصدر أجنبي	رسوم مكافحة الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
إسبانيا	Sociedad Anonima Industrias Celulosa Aragonesa (SAICA)	24.6%
	أخرى	31%
بولندا	أخرى	34%

3. يتم بدء تطبيق رسم مكافحة الإغراق بعد شهر من تاريخ هذا القرار ولمدة خمس سنوات.  
4. يتم إعلان القرار النهائي بالنشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية.

## اللجنة الوزارية



المرجع : 1 - 68/2019  
التاريخ : 24 فبراير 2019


معالي الأخ / د. عبد اللطيف بن راشد الزياني الموقر  
الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

**الموضوع : اعتماد توصية اللجنة الدائمة بفرض رسم مكافحة إغراق نهائي على واردات دول المجلس من منتج ورق الكرتون ذات المنشأ أو المصدرة من أسبانيا وبولندا**

تُهدىكم وزارة الاقتصاد أطيب تحياتها وتمنياتها لمعاليتكم بدوام التوفيق والرقى، وبالإشارة إلى خطاب معاليكم رقم م ض 1/19/17/1 المؤرخ بتاريخ 04 فبراير 2019م بشأن طلب موافاتكم برأي وزارة الاقتصاد حول توصية اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون رقم (21/3/2018) بفرض رسم مكافحة إغراق نهائي على واردات ورق الكرتون ذات المنشأ أو المصدرة من أسبانيا وبولندا، يسرني إفادة معاليكم بالموافقة على توصية اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون المذكورة أعلاه، مع التأكيد في ذات السياق على أن يدخل قرار اللجنة الوزارية، في حال صدوره بالموافقة على فرض هذا الرسم النهائي، بعد فترة لا تقل عن الشهر من تاريخ صدوره من أجل إعطاء الجهات الحكومية المعنية بدول المجلس فترة من الزمن للتنسيق المسبق مع القطاع الجمركي بهدف إشعار وإنفاذ هذا الرسم على مستوى المنافذ الجمركية لدول المجلس.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق التقدير والاحترام.



  
المهندس / سلطان بن سعيد المنصوري  
وزير الاقتصاد

Sultanate of Oman  
Ministry of Commerce and Industry  
Muscat

سلطنة عُمان



مكتب الوزير  
Minister's Office

سلطنة عُمان  
وزارة التجارة والصناعة  
مَسْقَط

الرقم: وتص / ١٥٩١ / ٢٠١٩  
التاريخ: ٢٣ جمادى الأولى ١٤٤٠هـ  
الموافق: ٢٨ فبراير ٢٠١٩م

الموقع معالي الدكتور / عبد اللطيف بن راشد الزياني  
الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربي  
المملكة العربية السعودية  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

الموضوع: اعتماد توصية اللجنة الدائمة لمكافحة  
الممارسات الضارة في التجارة الدولية

إشارة إلى خطاب معاليكم رقم: م/ض ١/١٩/١٧/١ المؤرخ ١٤٤٠/٥/٢٠ الموافق  
٤ فبراير ٢٠١٩م، بشأن اعتماد توصية اللجنة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية  
لفرض رسوم نهائية ضد واردات دول مجلس التعاون الخليجي من منتج الورق المقوى  
المصدر من كل من إسبانيا وبولندا الذي يندرج تحت البنود الجمركية (٤٨٠٤٤١٠٠ -  
٤٨٠٤٤٣٩٠٠ - ٤٨٠٤٣١٠٠ - ٤٨٠٤١٩٠٠ - ٤٨٠٤١١٠٠ - ٤٨٠٥١٩٩٠ - ٤٨٠٥١٩٢٠ - ٤٨٠٥١٩١٠ - ٤٨٠٥١١٠٠ -  
٤٨٠٥٢٤٠٠ - ٤٨٠٥٢٥٠٠).

أود إفادة معاليكم بأننا نتفق مع توصية أعضاء اللجنة الدائمة بشأن فرض رسوم  
مكافحة إغراق نهائية ضد المنتج المذكور.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام...

الدكتور / علي بن مسعود بن علي السنيدي  
وزير التجارة والصناعة



ص.ب: ٥٥٠، الرمز البريدي: ١٠٠، مسقط - فاكس: ٢٤٨١٦٤٠٣، هاتف: ٢٤٨١٤٢٠١ - ٢٤٨١٠٢٠٩  
P.O.Box: 550, Code No.: 100 Muscat, Fax: 24816403, Telephone: 24814201 24810209  
موقع الوزارة: www.moci.gov.om - البريد الإلكتروني: info@moci.gov.om



١٤ مارس ٢٠١٩

معالي الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني الموقر  
الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

تحية طيبة وبعد،،،

بشأن: اعتماد قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بفرض  
تدابير نهائية ضد واردات دول المجلس من منتج الورق والورق المقوى  
ذات منشأ إسبانيا وبولندا

يطيب لي أن أعرب لسعادتكم عن بالغ شكري وتقديري على جهودكم المخلصة وتعاونكم  
الدائم من أجل تحقيق المصلحة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

بالإشارة إلى خطابكم رقم م/ض/١٧/١٩/١ والمؤرخ في ٤ فبراير ٢٠١٩ بشأن اعتماد  
قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بفرض تدابير نهائية ضد  
واردات دول المجلس من منتج الورق والورق المقوى ذات منشأ إسبانيا وبولندا.

أود الإفادة بموافقة وزارة الصناعة والتجارة والسياحة بمملكة البحرين على اعتماد قرار  
اللجنة الدائمة رقم (٢٠١٨/ع٣/٢١) والمتعلق باقتراح فرض تدابير نهائية ضد واردات دول  
المجلس من منتج الورق والورق المقوى ذات منشأ إسبانيا وبولندا.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق التحية والاحترام،،،

افتم

زايد بن راشد الزياني  
وزير الصناعة والتجارة والسياحة

نسخة منه إلى: مدير عام مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية  
وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية

مكتب الوزير

(٢٦٤)

رقم الصادر

التاريخ

الموافق

المرفقات

١٤٤٠/٥/٣٠  
٤٤٠/٥/٣٠  
٤٤٠/٥/٣٠



سجل الوزارة : ٧٠٠٠٨٧٣٨٣٣

سلمه الله

معالي الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني  
الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى خطاب معاليكم رقم (م.ض.١/١٩/١٧/١) وتاريخ ١٤٤٠/٥/٣٠هـ بشأن اعتماد  
توصية اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون لدول  
الخليج العربية رقم (٢٠١٨/غ٣/٢١) المتضمنة اقتراح فرض تدابير نهائية ضد واردات دول المجلس  
من منتج الورق والورق المقوى ذات المنشأ الإسباني والبولندي عملاً بأحكام القانون (النظام) الموحد  
لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية الوقائية ولائحته التنفيذية، ووفقاً لألية اتخاذ القرار في اللجنة  
الوزارية المقررة في الاجتماع الرابع والأربعون للجنة التعاون الصناعي.  
يسرني إبلاغ معاليكم بموافقة المملكة على اعتماد قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات  
الضارة في التجارة الدولية لدول المجلس المشار إليه.

وتقبلوا معاليكم خالص تحياتي.

وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية

خالد بن عبدالعزيز الفالح

Ministry of Foreign Affairs



وزارة الخارجية  
Ministry of Foreign Affairs

التاريخ: 1440/07/14 هـ  
الموافق: 2019/03/21 م



2019/005:0212/9

إدارة شؤون مجلس التعاون

السدي وزارة خارجية دولة قطر (إدارة شؤون مجلس التعاون) أطيب تحياتها  
إلى الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الموقرة .

بإشارة لكاتب الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية رقم م.ض/1/19/17/1 بتاريخ 019/2/4 م ، بشأن اعتماد توصية اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بفرض الغابير نهائي ضد واردات دول المجلس من منتج الورق والورق المقوى ذات منشأ إسبانيا وبولندا .  
بمعرفة الوزارة بإفادة بأن وزارة التجارة والصناعة أفادت بأن دولة قطر لا تقوم باستيراد المنتجات أعلاه ذات المنشأ الإسباني والبولندي ، وعليه فإنها تؤيد توصية اللجنة .

وتتهنئ الوزارة بهذه المناسبة لتعرب للأمانة العامة الموقرة عن فائق تقديرها

وإحترامها .



إلى الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الموقرة - الرياض <

الرد على الكل | حذف غير هام | ...

## انتهاء فترة تطبيق رسم مكافحة الإغراق النهائي ضد واردات دول المجلس من منتج ورق الكرتون.

الرد على الكل |

aalswaied@gccsg.org

اليوم، 11:41 ص



✉️ من المستلمين 3+ أكثر من aalsmhodi@gccsg.org; Anti\_dumping@hotmail.com; a.hajri@pai.gov.kw; GR;

عنة الوارد

الكويت.pdf  
208 كيلوبايتالنشرة الرسمية عدد20.pdf  
799 كيلوبايتقرار اللجنة الوزارية ورق ال...  
2 ميغابايت

✉️ إظهار ال 3 من المرفقات (3 ميغابايت) كلها تنزيل الكل

and know the content is safe

المحترم

سعادة الأستاذ / عبدالله عادل الشهران  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك  
دولة الكويتالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،  
تحية طيبة و بعد،،

يسرنا ان نرفق لسعادتكم خطاب مكتب الامانة الفنية بشأن انتهاء فترة تطبيق رسم مكافحة الإغراق النهائي ضد واردات دول المجلس من منتج ورق الكرتون.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

مكتب الامانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية  
GCC-TSAIPجهاز عالمي بكفاءات خليجية  
Global Authority by GCC competenceة  
العربية  
9661



تنبيه:

تحتوي هذه الرسالة على معلومات سرية وهي مخصصة للجهة أو الجهات المعنية بها . فإذا لم تكن الشخص أو الجهة المعنية بالرسالة ، يجب عليك عدم نشر أو توزيع أو نسخ هذا البريد الإلكتروني. إذا كنت قد تلقيت هذا البريد الإلكتروني عن طريق الخطأ، يرجى إبلاغ المرسل عن طريق البريد الإلكتروني وحذف الرسالة على الفور.

Disclaimer:

This message contains confidential information and is intended only for the individual named. If you are not the named addressee you should not disseminate, distribute or copy this e-mail. If you have received this e-mail by mistake, please notify the sender immediately by e-mail and delete this e-mail from your system.

تنبيه:

تحتوي هذه الرسالة على معلومات سرية وهي مخصصة للجهة أو الجهات المعنية بها . فإذا لم تكن الشخص أو الجهة المعنية بالرسالة ، يجب عليك عدم نشر أو توزيع أو نسخ هذا البريد الإلكتروني. إذا كنت قد تلقيت هذا البريد الإلكتروني عن طريق الخطأ، يرجى إبلاغ المرسل عن طريق البريد الإلكتروني وحذف الرسالة على الفور.

:Disclaimer

This message contains confidential information and is intended only for the individual named. If you are not the named addressee you should not disseminate, distribute or copy this e-mail. If you have received this e-mail by mistake, please notify the sender immediately by e-mail and delete this e-mail from your system.

الإدارة العامة للجمارك  
إدارة الشؤون القانونية

تعليمات جمركية رقم ( ١٥ ) لسنة ٢٠٢٤ رقم الرمز (٧)  
بشأن حظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون

**مدير عام الجمارك:-**

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم ( ٢٩ لسنة ٢٠٢٣ ) الصادرة بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٥ وإلحاقاً  
للتعليمات الجمركية رقم ( ٢٧ لسنة ٢٠٢٣ ) الصادرة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٨ وبناء على كتاب وزارة  
التجارة والصناعة رقم ( 53/36/2024 ) المؤرخ في ٢٠٢٤/٣/٢١ والمرفق طيه القرار الوزاري رقم  
( ٥٣ لسنة ٢٠٢٤ ) والمتضمن الآتي :-

**مادة أولى**

يحظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون لمدة ثلاثة شهور .

**مادة ثانية**

على المسؤولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة  
الرسمية .

وعليه يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية للعلم والإيعاز للمختصين لديهم للتقيد بقرار  
وزارة التجارة والصناعة أعلاه والعمل على تنفيذه اعتباراً من تاريخ صدوره.

**للعلم والعمل بموجبه ،،،**

**صدر بتاريخ : ٢٠٢٤ / ٣ / ٢٥**

**مدير عام**

**الإدارة العامة للجمارك**

  
**عبدالله نوراو الشرفان**  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة
- غرفة التجارة والصناعة
- وزارة التجارة والصناعة
- كافة الإدارة التوثيقية
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لنشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام / لنشر التعليمات الجمركية في الجريدة الرسمية (كوت اليوم) .
- أ. - إسماء الكندري (١٠٣٩٥٨)



مكتب الوزير  
Minister's Office

الإشارة 53 / 36 / 2024

التاريخ: 21 MAR 2024

قرار وزاري رقم ( 53 ) لسنة 2024

**بشأن حظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون**

وزير التجارة والصناعة:

**بعد الاطلاع على:**

- القانون رقم (43) لسنة 1964 في شأن الاستيراد،
- والمرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979 بشأن الإشراف على الإتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية،
- والمرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،
- والقانون رقم (56) لسنة 1996 بإصدار قانون الصناعة،
- والقانون رقم (22) لسنة 2009 في شأن الموافقة على نظام التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
- والمرسوم رقم (191) لسنة 2015 الخاص بوزارة التجارة والصناعة،
- والمرسوم رقم (43) لسنة 2023 بتشكيل الوزارة،
- وبناءً على ما عرضه وكيل الوزارة،
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

**قرر**

**مادة أولى:**

يحظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون لمدة ثلاثة شهور.

**مادة ثانية:**

على المسؤولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

**عبدالله حمد الجوعان**

**وزير التجارة والصناعة**

الإدارة العامة للجمارك  
إدارة الشئون القانونية

تعليمات جمركية رقم ( ٢٩ ) لسنة ٢٠٢٣ رقم الرمز (٧)  
بشأن حظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون

مدير عام الجمارك:-

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم ( ٢٧ لسنة ٢٠٢٣ ) الصادرة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٨ وبناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة رقم ( ٢٠٢٣/٣٦/٧٩ ) المؤرخ في ٢٠٢٣/٥/١٥ والمرفق طيه القرار الوزاري رقم (٧٩ لسنة ٢٠٢٣) والمتضمن الآتي :-

مادة أولى

يحظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون لمدة ستة شهور .

مادة ثانية

على المسئولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

وعليه يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية للعلم والإيعاز للمختصين لديهم للتقيد بقرار وزارة التجارة والصناعة أعلاه والعمل على تنفيذه منذ تاريخ ٢٠٢٣/٥/١٥ اعتباراً من تاريخ صدوره.

**للعلم والعمل بموجبيه ،،،**

**صدر بتاريخ : ٥ / ٦ / ٢٠٢٣**

مدير عام  
الإدارة العامة للجمارك

أسامة خليل إبراهيم السامري  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك لا لانية

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة
- غرفة التجارة والصناعة
- وزارة التجارة والصناعة
- وكالة الإدارة التوثيقية
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لتشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- مدير عام الجمارك
- أ. دلال النسي - إسراء الكفري (١٠٣٠٢٢)

**الإدارة العامة للجمارك  
إدارة الشؤون القانونية**

**تعليمات جمركية رقم ( ٢٧ ) لسنة ٢٠٢٣ رقم الرمز (٧)  
بشأن حظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون**

**مدير عام الجمارك:-**

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة رقم ( ٢٠٢٣/٣٦/٧٩ ) المؤرخ في ٢٠٢٣/٥/١٥  
والمرفق طيه القرار الوزاري رقم (٧٩ لسنة ٢٠٢٣) والمتضمن الآتي :-

**مادة أولى**

يحظر استيراد وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون لمدة ستة شهور .

**مادة ثانية**

على المسئولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

وعليه يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية للعلم والإيعاز للمختصين لديهم للتقيد بقرار  
وزارة التجارة والصناعة أعلاه والعمل على تنفيذه منذ تاريخ ٢٠٢٣/٥/١٥ اعتباراً من تاريخ صدوره .

**للعلم والعمل بموجبه ،،،**

**صدر بتاريخ : ١٨ / ٥ / ٢٠٢٣**

**مدير عام**

**الإدارة العامة للجمارك**

**سلاوي محمد الكندري**  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة
- غرفة التجارة والصناعة
- وزارة التجارة والصناعة
- كافة الإدارة التوثيقية
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لشؤون التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام / نشر التعليمات الجمركية في الجريدة الرسمية (كمات اليوم) .
- أ. دلال الضبي - بسراء الكندري (١٠٣٠٣٢)





79 / 36 / 2023 الإصدار

15 MAY 2023 التاريخ

قرار وزاري رقم ( 79 ) لسنة 2023

بشأن حظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون

وزير التجارة والصناعة:

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (43) لسنة 1964 في شأن الاستيراد،
- والمرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979 بشأن الإشراف على الإتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية،
- والمرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له،
- والقانون رقم (56) لسنة 1996 بإصدار قانون الصناعة،
- والقانون رقم (22) لسنة 2009 في شأن الموافقة على نظام التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،
- والمرسوم رقم (191) لسنة 2015 الخاص بوزارة التجارة والصناعة،
- والمرسوم رقم (43) لسنة 2023 بتشكيل الوزارة،
- وبناء على ما عرضه وكيل الوزارة،
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تفسير

مادة أولى:

يحظر تصدير وإعادة تصدير نفايات ورق الكرتون لمدة ستة شهور.

مادة ثانية:

على المسؤولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد عثمان العيبان

وزير التجارة والصناعة

جميع الوزارات، ص.ب 2944 - الصفاة الرمز البريدي 13030 كويت - هاتف 22483014 - فاكس 22425379  
Ministries Complex, P.O. Box : 2944, Safat 13030 Kuwait, Tel: 22483014, Fax: 22425379

moci.gov.kw office@moci.gov.kw  
@mociq8 @mociq8

١٠٢٠٤٢



الإدارة العامة للجمارك  
General Administration of Customs



التاريخ: ٢٤ فبراير ٢٠١٩

الإشارة: ٤٠٤ في ١٢

التاريخ	٢٤/٢/٢٠١٩
رقم الوثيقة	١٣١/١٨٧٠
رقم الترخيص	١٣١/١٨٧٠
رقم الوارد	١٣١/١٨٧٠

السيد المحترم / المدير العام  
تحية طيبة وبعد ،،،

**فرض رسوم اغراق على ورق الكرتون**

بالإشارة إلى كتاب السيد / مراقب توثيق الوارد ضابط اتصال مع مكتب الأمانة العامة لمكافحة الممارسات الازرة المقيد بواردة السجل العام رقم 1614 بتاريخ 2019/4/8 والمرفق به كتاب الأمانة العامة لدول المجلس بشأن الموضوع أعلاه والمتضمن التوصية بإصدار تعليمات جمركية تنفيذ بفرض رسوم نهائية لمكافحة الاغراق ضد واردات دول المجلس من ورق الكرتون ذات المنشأ (اسبانيا وبولندا) ابتداء من 2019/5/1 لمدة خمس سنوات ، وذلك بموجب القرار الصادر من اللجنة الوزارية رقم (3) بتاريخ 2019/3/31 ، على أن تفرض الرسوم الجمركية على البنود الواردة في القرار.

**للتفضل بالاطلاع وحالة الموضوع لإدارة الشؤون القانونية وفريق المشروع لإجراء اللازم.**

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والإحترام ،،

مدير المكتب الفني

تتمتع بالإمالة أي المستر (القانوني) المشرف للمشروع  
إلى صبر والدراية  
التاريخ: ٢٤/٢/٢٠١٩

١٣  
٤٠٤

الإدارة العامة للجمارك  
General Administration of Customs

P.O.Box: 16 Safat

Zip Code: 13001 Kuwait

Tel.: 24843490

Fax: 24838058

Ref : .....

Date : .....



صندوق البريد: ١٦ الصفاة

الرمز البريدي: ١٣٠٠١ الكويت

تلفون: ٢٤٨٤٣٤٩٠

فاكس: ٢٤٨٣٨٠٥٦

الإشارة: ح. ٣٠١/١١/٢٠١٩

التاريخ: ٢٠١٩/٤/٧

السيد المحترم / المدير العام

تحية طيبة وبعد ،،،

فرض رسوم إغراق على ورق الكرتون

لقد وردني عن طريق الإيميل الشخصي كضابط اتصال مع مكتب الأمانة العامة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بدول مجلس التعاون بموجب التعليمات الجمركية رقم ( 32 ) لسنة 2017 .

كتاب موجه لسعادة المستشار المدير العام وكتاب موجه لمعالي وزير المالية من قبل الأمانة العامة لمجلس التعاون تفيد بفرض رسوم نهائية لمكافحة الأغراق ضد واردات دول المجلس من ورق الكرتون ذات المنشأ ( أسبانيا وبولندا ) ابتداء من 2019/5/1 لمدة خمس سنوات .

وذلك بموجب القرار الصادر من اللجنة الوزارية رقم ( 3 ) بتاريخ 2019/3/31 .

بفرض رسوم مكافحة اغراق على بنود التعرفة الجمركية التالية :

( 48051910 ) - 2

( 48051100 ) - 1

( 48051990 ) - 4

( 48051920 ) - 3

( 48052500 ) - 6

( 48052400 ) - 5

الإدارة العامة للجمارك  
General Administration of Customs

P.O.Box: 16 Safat

Zip Code: 13001 Kuwait

Tel.: 24843490

Fax: 24838058

Ref : .....

Date : .....



صندوق البريد: ١٦ الصفاة

الرمز البريدي: ١٣٠٠١ الكويت

تلفون: ٢٤٨٤٣٤٩٠

فاكس: ٢٤٨٣٨٠٥٦

الإشارة: .....

التاريخ: .....

حسب الجدول التالي :

هامش الإغراق النهائي كنسبة مئوية من القيمة GIF	الشركة	الدولة
%24.6	شركة سايكا Sociedad Anonima Industrias Celulos Aragonesa ( SAICA )	اسبانيا
%31	الشركات الأخرى	
%34	كل الشركات	بولندا

وعليه نوصي والأمر لكم بإحالة الموضوع إلى :

1 - الشؤون القانونية لإصدار تعليمات جمركية .

2 - إدارة المشروع لتحميل رسوم مكافحة الإغراق على النظام الآلي حسب بنود التعرفة الجمركية والمنشأ والوقت والرسم بموجب التعليمات الجمركية .

ملاحظات على الكتب المرفقة في الإيميل :

1 - ورود موافقات جميع دول مجلس التعاون مع قرار اللجنة الوزارية ما عدا موافقة دولة الكويت وعند الاستفسار من السيد / أحمد الدعيح رئيس قسم الإغراق في الهيئة العامة للصناعة أبلغنا بموافقة دولة الكويت ولكن حدث تأخير بإرسال الموافقة لأمانة مجلس التعاون .

الإدارة العامة للجمارك  
General Administration of Customs

P.O.Box: 16 Safat

Zip Code: 13001 Kuwait

Tel.: 24843490

Fax: 24838058

Ref : .....

Date : .....



صندوق البريد: ١٦ الصفاة  
الرمز البريدي: ١٣٠٠١ الكويت  
تلفون: ٢٤٨٤٣٤٩٠  
فاكس: ٢٤٨٣٨٠٥٦  
الإشارة: .....

2 - ورود تفاصيل فنية على بندين من التعرف الجمركية المذكورة رقم ( 5٠2 ) تستثني نوعين معينه من الكرتون من رسوم الاغراق يصعب تحديد من قبل المختصين في الجمارك أو النظام الآلي في المشروع مع العلم بتحديد البند الجمركي كاملاً من قبل أمانة مجلس التعاون .

ونرى أنه في حالة ورود مثل هذه التفاصيل يطلب من المستورد الإثبات المطلوب مدعم بكتاب من الجهة المختصة ( الهيئة العامة للصناعة ) .

هذا والأمر لكم .

هادي محمد العجمي  
ضابط اتصال مع  
مكتب الأمانة العامة لمكافحة  
الممارسات الضارة


التوقيع	التاريخ
	١٩/٤/٩
رقم الملف	رقم الوارد
١/٥/١٦٦٤	

استلمت  
عبدالمستطاب  
١٩/٤/٩  
١-



المرفقات :

- صورة من الكتاب الموجة لوزير المالية .
- صورة من الكتاب الموجة للمدير العام .
- صورة من قرار اللجنة الوزارية .
- صورة من الدراسة .



# مجلس التعاون لدول الخليج العربية - الامانة العامة

الرقم: ٢٤/١٩٢٧/٢٠١٩

التاريخ:

الموافق: ٢٠١٩

المملكة العربية السعودية. ص.ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢

تلفون ٤٨٢٧٧٧٧ فاكس ٤٨٢٩٠٨٩

المحترم

سعادة الأستاذ /جمال هاضل الجلاوي  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك  
دولة الكويت

الموضوع: فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول  
المجلس من ورق الكرتون ذات منشأ إسبانيا وبولندا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

استنادا للفقرة الثانية من البند العاشر من محضر هيئة الاتحاد الجمركي في اجتماعها رقم 17 بتاريخ 21 نوفمبر 2016م، والتي تنص على أن تقوم الأمانة العامة مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بإحاطة هيئة الاتحاد الجمركي بالقرارات المتعلقة بفرض رسوم مكافحة الممارسات الضارة، نود إفادة سعادتكم بأن اللجنة الوزارية قد اعتمدت قرار اللجنة الدائمة رقم (21/3غ، 2018)، المتعلق بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج الورق والورق المقوى (فلوتينج أو تستلاينز)، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ مملكة إسبانيا والجمهورية البولندية، مرفق سعادتكم نسخة من النشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية العدد (20) المتضمن إعلان فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق.

عليه واستنادا إلى قرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها ال(93) بأن تقوم إدارات الجمارك بتنفيذ الجانب الجمركي في الآلية التي تم الاتفاق عليها لتنفيذ القرارات الخاصة بمكافحة الإغراق والتي لإدارات الجمارك دور مباشر في تنفيذها على البضائع المستوردة التي يصدر بحققها قرارات في إطار مكافحة الإغراق والممارسات الضارة. تأمل من سعادتكم التكرم بالتوجيه واتخاذ ما يلزم نحو تطبيق القرار تنفيذاً لأحكام القانون (النظام) الموحد ولائحته التنفيذية المشار إليه أعلاه، وآلية تنفيذ القرارات المتعلقة بتدابير مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية، وفقاً لما يلي:-

1. يتم فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج ورق الكرتون ذات منشأ مملكة إسبانيا و الجمهورية البولندية المندرجة تحت البنود الجمركية (48051100)، (480519101)، (48051920)، (48051990)، (480524002)، (48052500) من التعرفات الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؛
2. يبدأ تطبيق الرسم النهائي اعتباراً من التاريخ المحدد بالنشرة الرسمية ولدة خمس سنوات.

1 عدا ورق الفلوتينج المصنع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر مربع منه أقل من 105 جرام.

2 عدا ورق التستلاينز المصنع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر مربع منه أقل من 105 جرام.




مجلس التعاون الاقتصادي والاجتماعي العربي - الأمانة العامة  
المملكة العربية السعودية، ص.ب ٧١٥٣ الرياض ١١٤٦٢  
تلفون ٤٨٢٧٧٧٧ فاكس ٤٨٢٩٠٨٩

3. يأخذ الرسم النهائي لمكافحة الإغراق شكل زيادة في الرسوم الجمركية المطبقة من القيمة (CIF) ضد الشركات الإسبانية والبولندية المنتجة لورق الكرتون والموضحة بالجدول التالي:

الدولة	اسم المصدرة للمنتج المعني بالتحقيق	هامش الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
إسبانيا	شركة سايكا Sociedad Anonima Industrias Celulosa Aragonesa (SAICA)	24.6%
	شركات أخرى	31%
بولندا	شركات أخرى	34%

4. تعامل الرسوم النهائية المحصلة معاملة الرسوم الجمركية.

كما نود إفادة سعادتكم بأن الأمانة العامة قامت بمخاطبة أصحاب المعالي والسعادة وزراء المالية بدول مجلس التعاون لتطبيق القرار، وذلك ابتداءً من 1 مايو 2019م وفقاً للنشرة الرسمية المرفقة. وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

  
خليفة بن سعيد العجري

الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية والتنموية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مجلس التعاون لدول الخليج العربية - الجامعة العامة



مكتب الأمين العام

الموقر

معالي السيد / نايف فلاح الحجرف  
وزير المالية  
الكويت - دولة الكويت

الموضوع: فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من ورق الكرتون ذات منشأ إسبانيا وبولندا

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

يطيب لي أن أبعث لعاليكم بخالص تحياتي الأخوية مقرونة بتمنياتي لكم بموفقور الصحة والعافية، وأنه استنادا إلى القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولانحته التنفيذية، والذي يهدف إلى تمكين دول المجلس من اتخاذ التدابير اللازمة ضد الممارسات الضارة في التجارة الدولية المتمثلة في الإغراق والدعم والزيادة في الواردات الموجهة إلى دول المجلس من غير الدول الأعضاء، وبالاستناد إلى اختصاصات اللجنة الوزارية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول المجلس المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة (8) من القانون (النظام) الموحد المشار إليه.

نود إفادة معاليكم بأن اللجنة الوزارية قد اعتمدت قرار اللجنة الدائمة رقم (21/3/غ/ 2018).  
المعلق بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق ضد واردات دول المجلس من منتج الورق و الورق المقوى (فلوتينج أو تستلاينر). غير مطلي. بشكل لثات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ مملكة إسبانيا والجمهورية البولندية، مرفق لعاليكم نسخة من النشرة الرسمية مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية العدد (20) المتضمن إعلان فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق.

عليه واستنادا إلى قرار لجنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها ال(93) بأن تقوم إدارات الجمارك بتنفيذ الجانب الجمركي في الآلية التي تم الاتفاق عليها لتنفيذ القرارات الخاصة بمكافحة الإغراق والتي لإدارات الجمارك دور مباشر في تنفيذها على البضائع المستوردة التي يصدر بحقها قرارات في إطار مكافحة الإغراق والممارسات الضارة" نأمل من معاليكم التكرم بالتوجيه واتخاذ ما يلزم نحو تطبيق القرار تنفيذاً لأحكام القانون (النظام) الموحد ولانحته التنفيذية المشار إليه أعلاه. وآلية تنفيذ القرارات المتعلقة بتدابير مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية، وفقا لما يلي:-







**قرار اللجنة الوزارية رقم (3)  
بفرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على واردات دول مجلس التعاون من ورق وورق مقوى  
(فلوتينج أو تستلاينر)، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون)  
بتاريخ 31 مارس 2019م**

استناداً إلى اختصاصات اللجنة الوزارية المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة (8) من القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وبالإشارة إلى قرار اللجنة الدائمة رقم 3/21 غ/2018، بشأن التوصية للجنة الوزارية باقتراح فرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على واردات دول مجلس التعاون من ورق وورق مقوى (فلوتينج أو تستلاينر)، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ إسبانيا وبولندا المدرجة تحت البنود الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

فقد تقرر ما يلي:

1. فرض رسم مكافحة إغراق نهائي على واردات دول مجلس التعاون من من ورق وورق مقوى (فلوتينج أو تستلاينر، غير مطلي، بشكل لفات أو صفائح (ورق الكرتون) ذات منشأ إسبانيا وبولندا المدرجة تحت البنود الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التالية:-  
(48051100) (48051100)، (48051910)<sup>1</sup>، (48051920)، (48051990)، (48052400)<sup>2</sup>،  
(48052500).

<sup>1</sup> عدا ورق الفلوتينج المصنع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر مربع منه أقل من 105 جرام  
<sup>2</sup> عدا ورق التستلاينر المصنع من ألياف معاد تصنيعها والذي يزن المتر مربع منه أقل من 105 جرام

2. تأخذ الرسوم النهائية شكل زيادة في الرسوم الجمركية المطبقة من قيمة (CIF) ضد واردات دول مجلس التعاون من المنتج محل التحقيق على النحو التالي:

الدولة	منتج / مصدر أجنبي	رسوم مكافحة الإغراق كنسبة مئوية من القيمة CIF
إسبانيا	Sociedad Anonima Industrias Celulosa Aragonesa (SAICA)	24.6%
	أخرى	31%
بولندا	أخرى	34%

3. يتم بدء تطبيق رسم مكافحة الإغراق بعد شهر من تاريخ هذا القرار ولمدة خمس سنوات.  
4. يتم إعلان القرار النهائي بالنشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية.

اللجنة الوزارية



المرجع : 1-68/2019  
التاريخ : 24 فبراير 2019

معالي الأخ / د. عبد اللطيف بن راشد الزياني الموقر  
الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

**الموضوع : إعتقاد توصية اللجنة الدائمة بفرض رسم مكافحة إغراق نهائي على واردات دول المجلس من منتج ورق، الكرتون ذات المنشأ أو المصدرة من أسبانيا وبولندا**

تُهديكُم وزارة الاقتصاد أطيب تحياتها وتمنياتها لمعاليتكم بدوام التوفيق والرفق، وبالإشارة الى خطاب معاليتكم رقم م ض 1/19/17/1 المؤرخ بتاريخ 04 فبراير 2019م بشأن طلب موافاتكم برأي وزارة الاقتصاد حول توصية اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون رقم (21/3ع/2018) بفرض رسم مكافحة إغراق نهائي على واردات ورق الكرتون ذات المنشأ أو المصدرة من أسبانيا وبولندا، يسرني إفادة معاليتكم بالموافقة على توصية اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون المذكورة أعلاه، مع التأكيد في ذات السياق على أن يدخل قرار اللجنة الوزارية، في حال صدوره بالموافقة على فرض هذا الرسم النهائي، بعد فترة لا تقل عن الشهر من تاريخ صدوره من أجل إعطاء الجهات الحكومية المعنية بدول المجلس فترة من الزمن للتنسيق المسبق مع القطاع الجمركي بهدف إشعار وإنفاذ هذا الرسم على مستوى المنافذ الجمركية لدول المجلس.

وتفضلوا معاليتكم بقبول فائق التقدير والاحترام.



  
المهندس / سلطان بن سعيد المنصوري  
وزير الاقتصاد





١٤ مارس ٢٠١٩

معالي الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني الموقر  
الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

تحية طيبة وبعد،،،


بشأن: اعتماد قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بفرض  
تدابير نهائية ضد واردات دول المجلس من منتج الورق والورق المقوى  
ذات منشأ إسبانيا وبولندا

يطيب لي أن أعرب لسعادتكم عن بالغ شكري وتقديري على جهودكم المخلصة وتعاونكم  
الدائم من أجل تحقيق المصلحة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

بالإشارة إلى خطابكم رقم م ض/١٧/١٩/١ والمؤرخ في ٤ فبراير ٢٠١٩ بشأن اعتماد  
قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية بفرض تدابير نهائية ضد  
واردات دول المجلس من منتج الورق والورق المقوى ذات منشأ إسبانيا وبولندا.

أود الإفادة بموافقة وزارة الصناعة والتجارة والسياحة بمملكة البحرين على اعتماد قرار  
اللجنة الدائمة رقم (٢٠١٨/ع٣/٢١) والمتعلق باقتراح فرض تدابير نهائية ضد واردات دول  
المجلس من منتج الورق والورق المقوى ذات منشأ إسبانيا وبولندا.

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق التحية والاحترام،،،

  
زاید بن راشد الزياني  
وزير الصناعة والتجارة والسياحة

نسخة منه إلى: مدير عام مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية.

رقم الصادر  
التاريخ  
الموافق  
للموافقات  
١٤٤٠/٠٧/١٦  
٢٠١٩/٠٣/١٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية  
وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية  
مكتب الوزير  
(٢٦٤)

سجل الوزارة : ٧٠٠٠٨٧٣٨٣

سلامة الله

معالي الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني  
الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى خطاب معاليكم رقم (مض ١/١٩/١٧/١) وتاريخ ١٤٤٠/٥/٣٠ بشأن اعتماد  
توصية اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون لدول  
الخليج العربية رقم (٢٠١٨/ع ٢/٢١) المتضمنة اقتراح فرض تدابير نهائية ضد واردات دول المجلس  
من منتج الورق والورق العموي ذات المنشأ الإسباني والتونسي عملاً بأحكام القانون (النظام) الموحد  
لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية الوقائية ولائحته التنفيذية، وفقاً لآلية اتخاذ القرار في اللجنة  
الوزارية المقررة في الاجتماع الرابع والأربعون للجنة التعاون الصناعي.  
بصري إبلاغ معاليكم بموافقة المملكة على اعتماد قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات  
الضارة في التجارة الدولية لدول المجلس المشار إليه.

وتقبلوا معاليكم خالص تحياتي.

وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية

خالد بن عبدالعزيز الفالح

